الأمم المتحدة

A/65/191

الجمعية العامة

Distr.: General
21 July 2010
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

طلب إدراج بند تكميلي في جدول أعمال الدورة الخامسة والستين

المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية

رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة

عملا بالمادة ١٤ من النظام الداخلي للجمعية العامة، يشرفني أن أطلب إدراج بند إضافي معنون ''المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية'' في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة.

وحكومة جمهورية كوريا، باعتبارها البلد الذي استضاف وترأّس الاجتماع الثالث الحكومي الدولي لأصحاب المصلحة المتعددين المخصص لمنبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (بوسان، جمهورية كوريا، ٧-١١ حزيران/يونيه ٢٠١٠) الذي عُقد بطلب من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة واتّفق خلاله عدد كبير من الحكومات على إنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وعلى دعوة الجمعية العامة إلى اتخاذ إجراء ملائم لتحقيق هذه الغاية، تؤكّد على الأهمية الخاصة التي تكتسيها هذه المسألة بالنسبة للمجتمع الدولي في مجال التنمية المستدامة والبيئة.

وعملا بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فقد أُرفقت بهذه الرسالة مذكرةٌ توضيحية (المرفق الأول) والتوصيات المعنونة ''الوثيقة الختامية لاجتماع بوسان'' التي

270710 260710 10-46057 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

ترد في مرفق تقرير الاجتماع والتي اعتمدها ممثلو الحكومات الحاضرة في الاجتماع المذكور أعلاه واعتبروها بمثابة أساس لمشروع قرار يصدر عن الجمعية العامة (المرفق الثاني) ومشروعُ قرار (المرفق الثالث).

وسأغدو ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقاتها باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة.

(توقيع) إين - كوك **بارك**
الممثل الدائم

المرفق الأول

مذكرة توضيحية

تشتمل واجهة الترابط الحالية بين العلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النُظم الإيكولوجية على طائفة متنوعة من البرامج والمنظمات والآليات والعمليات الوطنية والدولية. فالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية[أ]، مثلا، تنصّ على أحكام بشأن التعاون العلمي والتقني. ولكنّ إسهامها في تقرير السياسات على المستويات الملائمة يمكن تعزيزه أكثر إذا تمكّن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات من توفير معلومات موثوقة ومشروعة وبارزة ومرتبطة بالسياسات من أجل التّصدي لتغيّرات التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على جميع المستويات.

وفي ضوء هذا التّسليم المتزايد بوجود حاجة ملحة إلى تعزيز واجهة الترابط بين العلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، جرى، بتيسير من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنذ عام ٢٠٠٨، تم تنظيم ثلاثة اجتماعات حكومية دولية لأصحاب المصلحة المتعددين خصصت لإنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

وبدعوة من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبناء على طلب مجلس إدارة البرنامج، استضافت حكومة جمهورية كوريا الاجتماع الثالث الحكومي الدولي لأصحاب المصلحة المتعددين المخصص لمنبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الذي عُقد في بوسان، جمهورية كوريا، في الفترة من ٧ إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وحضر الاجتماع ممثلون لـ٨٦ حكومة و٤٠ منظمة، من بينها هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة، وأمانات الاتفاقات البيئية الكبرى المتعددة الأطراف، ومنظمات حكومية دولية أخرى.

وجاءت النتيجة الرئيسية لاجتماع بوسان على شكل اتفاق فيما بين الحكومات على إنشاء منبر حكومي دولي جديد للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية يُنتظر منه إلى حدّ كبير أن يؤدي وظائف في مجال التنوع البيولوجي

(أ) منها اتفاقية التنوع البيولوجي؛ واتفاقية اليونسكو لحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي، واتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر؛ واتفاقية حفظ انواع الحيوانات البرية المهاجرة؛ واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية؛ والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا.

وخدمات النظم الإيكولوجية تكون مماثلة للوظائف التي تؤديها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في مجال تغير المناخ العالمي.

وأوصى ممثلو الحكومات، في هذا الاجتماع، بضرورة دعوة الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين إلى النظر في الاستنتاجات الواردة في وثيقة بوسان الختامية وإلى اتخاذ الإجراء الملائم لإنشاء المنبر. وثمة اتساق بين توصيات اجتماع بوسان والمقرر دإ-٤/١١ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي طلب فيه مجلس الإدارة إلى المجلس التنفيذي عقد اجتماع بوسان للمناقشة وللاتّفاق على مسألة إنشاء منبر حكومي دولي جديد للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وإحالة نتائج الاجتماع إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين لكي تنظر فيها خلال الجزء رفيع المستوى المعني بالتنوع البيولوجي الذي سيُعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وما بعده. وتنصّ وثيقة نتائج بوسان أيضا على أن يدعو مجلس إدارة البرنامج المدير التنفيذي البرنامج إلى العمل، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على مواصلة تيسير أي عمليات لاحقة تهدف إلى إقامة المنبر وذلك إلى حين إنشاء أمانة له.

ومن الأهمية بمكان، في سياق السنة الدولية للتنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ وانعقاد الجزء رفيع المستوى المعني بالتنوع البيولوجي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن ينشئ المجتمع الدولي منبرا حكوميا دوليا للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وذلك من خلال بحث الجمعية العامة للموضوع واتّخاذها لإجراء ملائم بشأنه في دورتها الخامسة والستين. وبما أنّ الأمر يتجاوز نطاق دور وولاية أي هيئة أو وكالة أممية بمفردها أو أيّ اتّفاق بيئي متعدد الأطراف بمفرده ويتطلّب توخي نهجي شمولي لتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال، فإنّ الجمعية العامة هي الهيئة الأنسب، فيما يبدو، لبحث وتحديد مسار الإجراءات الدولية اللازمة لبلوغ هذه الغاية.

المرفق الثاني

الوثيقة الختامية لاجتماع بوسان

إن ممثلي الحكومات في الاجتماع الحكومي الدولي المخصص الثالث لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بإنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية المعقود في بوسان، جمهورية كوريا، في الفترة من ٧ حتى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٠:

١ - يشيرون إلى القرار SS.XI/4، المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠، الذي طلب فيه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعقد، في حزيران/يونيه ٢٠١٠، اجتماعا حكوميا دوليا مخصصا ثالثا وأخيرا لأصحاب المصلحة المتعددين بقصد التفاوض والتوصل إلى اتفاق بشأن ما إذا كان يتعين إنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وأن يحيل، باسم مجلس الإدارة، نتائج الاجتماع الثالث والأخير والوثائق الضرورية الصادرة عنه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين للنظر فيها خلال الجزء الرفيع المستوى المتعلق بالتنوع البيولوجي الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وما سيليه؛

٢ - يحيطون علما بنتائج الاجتماعين الحكوميين الدوليين المخصصين الأول والثاني لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بإنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، المعقودين في بتراجايا، ماليزيا، في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وفي نيروبي في الفترة من ٥ إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، على التوالي؛

٣ - يقرّون بأهمية التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في البر والبحر وعلى السواحل وفي المياه الداخلية والتي تسجل تناقصا جسيما في الوقت الحالي، على الرغم مما لها من أهمية حاسمة في تحقيق التنمية المستدامة والرفاه البشري في الحاضر والمستقبل، خاصة فيما يتعلق بالقضاء على الفقر؛ ويقرون أيضا بضرورة تعزيز الصلة بين العلم والسياسات العامة في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على جميع المستويات، ويقرون كذلك بأهمية السهر على أن تتسم العلوم المتاحة بأعلى قدر ممكن من الجودة والاستقلال، وبضرورة تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، وبناء القدرات لتعميم الوعي بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

٤ - يرحبون بالتعبير عن الاهتمام بدعم منهاج العمل المقترح الذي أبداه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ويشجعون مجالس إدارتها على النظر بمزيد من التمعن في الأدوار التي تضطلع بها تلك المنظمات؛

٥ - يسجلون اهتمام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمنهاج العمل المقترح والدور المهم لتلك المنظمة في بناء القدرات داخل منظومة الأمم المتحدة؛

٦ - يخلصون، الآن وقد توصلوا إلى اتفاق على النحو الذي طلبه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال قراره SS.XI/4، إلى أنه ينبغي إنشاء منبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وذلك لتعزيز الرابطة العامة بين السياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل الحفاظ على الطبيعة، واستخدام التنوع البيولوجي على نحو مستدام وكفالة الرفاه البشري والتنمية المستدامة في الأجل الطويل على النحو التالي:

(أ) ينبغي لمنهاج العمل أن يركز على احتياجات الحكومات وأن يستند إلى الأولويات التي تحددها الجلسة العامة، في معرض استجابته للطلبات الواردة من الحكومات، بما في ذلك الطلبات المحالة إليه عن طريق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وعلى النحو الذي تحدده مجالس إدارتها فيها. وينبغي للجلسة العامة أن تشجع هيئات الأمم المتحدة العاملة في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على تقديم مساهماتها واقتراحاتها وعلى المشاركة على النحو الذي تحدده مجالس الإدارة فيها. وينبغي أيضا للجلسة العامة أن تشجع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل المنظمات الحكومية الدولية الأخرى، والمنظمات العلمية الدولية والإقليمية، والصناديق الاستئمانية للبيئة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص على تقديم مساهماتهم واقتراحاتهم، وأن تأخذ بها وفقا للمقتضى. ولتيسير ذلك، ولضمان التركيز والكفاءة في برنامج عمل المنبر، ينبغي للجلسة العامة أن تنشئ عملية لتلقي الطلبات وتحديد أولوياتها؛

(ب) ينبغي للمنبر الجديد أن يحدد المعلومات العلمية الرئيسية الضرورية لصانعي السياسات في المستويات الملائمة وأن ينظمها وفقا لأولويتها، وأن يحفز الجهود في سبيل توليد معارف جديدة عن طريق التحاور مع المنظمات العلمية الرئيسية، وصانعي السياسات، والمنظمات الممولة، لكن لا ينبغي له الاضطلاع مباشرة بأبحاث جديدة؛

(ج) ينبغي للمنبر الجديد أن يقوم بعمليات تقييم منتظمة ومحددة الموعد للمعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وصلات الترابط فيما بينها، وينبغي أن تشمل عمليات تقييم شاملة عالمية وإقليمية، ودون إقليمية عند الحاجة، ومسائل مواضيعية على المستويات الملائمة ومواضيع جديدة تحددها الجلسة العامة وتبت فيها. ولا بد لعمليات التقييم هذه من أن تكون موثوقة علميا ومستقلة وأن تخضع لاستعراض الأقران، وأن تحدد مواطن الشك. وينبغي أن يجري تبادل البيانات ذات الصلة ودمجها وفقا لعملية واضحة وشفافة. كما ينبغي للمنبر الجديد أن يحتفظ بسجل لعمليات التقييم ذات الصلة، وأن يحدد الحاجة إلى عمليات التقييم الإقليمية ودون الإقليمية، وأن يساعد في حشد الدعم لعمليات التقييم الوطنية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء؛

(د) ينبغي للمنبر الجديد أن يدعم صياغة السياسات وتنفيذها عن طريق تحديد وسائل ومنهجيات تتصل بالسياسات، مثل الوسائل والمنهجيات الناجمة عن عمليات التقييم، وذلك لتمكين صانعي القرار من الوصول إلى هذه الوسائل والمنهجيات، والتشجيع على المضي في تطويرها والحفز عليه حيثما يلزم ذلك؛

(هـ) ينبغي للمنبر الجديد أن يحدد أولوية الاحتياجات الأساسية لبناء القدرات اللازمة لتحسين الرابطة بين السياسات والعلوم على المستويات الملائمة، وأن يقدم الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم ويدعو إلى تقديمها بهدف تغطية الاحتياجات ذات الأولوية العليا المتصلة بأنشطته مباشرة، وفقا لما تقرره الجلسة العامة، وأن يحشد التمويل من أجل أنشطة بناء القدرات هذه بتوفيره ملتقى تُتاح فيه مصادر التمويل التقليدية والمحتملة؛

(و) ينبغي إنشاء المنبر الجديد بوصفه هيئة حكومية دولية مستقلة تديرها واحدة أو أكثر من منظمات الأمم المتحدة أو وكالاتها أو صناديقها أو برامجها القائمة؛

(ز) ينبغي أن تكون المشاركة في الجلسة العامة، وهي الهيئة الصانعة للقرار في المنبر، مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية. وينبغي للمنظمات الحكومية الدولية ولأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين المشاركة في الجلسة العامة بصفة مراقبين، وفقا للنظام الداخلي الذي وضعته الجلسة العامة. كما ينبغي للجلسة العامة، من خلال نظامها الداخلي، أن تتخذ قراراتها عموما بتوافق الآراء بين ممثلي الحكومات؛

(ح) ينبغي للحكومات الأعضاء في الجلسة العامة أن ترشح وتختار رئيسا وأربعة نواب للرئيس، مع المراعاة الواجبة لمبدأ التوازن الجغرافي بين مناطق الأمم المتحدة الخمس. أما المعايير وعملية الترشيح وطول مدة الخدمة، فهي أمور تقررها الجلسة العامة؛

(ط) ينبغي إنشاء صندوق استئماني أساسي تحدد الجلسة العامة سماته، وذلك لتلقي التبرعات من الحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، ومرفق البيئة العالمي، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين، كالقطاع الخاص والمؤسسات الخاصة؛

٧ - يخلصون إلى أنه يتعين على المنبر لدى اضطلاعه بعمله أن يقوم بما يلي:

(أ) أن يتعاون مع المبادرات القائمة المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، بما فيها الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وهيئات الأمم المتحدة وشبكات العلماء وأرباب المعرفة، لسد الثغرات والبناء على أعمالها، وأن يتجنب الازدواجية في الوقت نفسه؛

(ب) أن يكون مستقلا من الناحية العلمية وأن يضمن مصداقيته وجدواه وشرعيته من خلال إخضاع عمله لاستعراض الأقران وتوخي الشفافية في عمليات اتخاذ قراراته؛

(ج) أن يستخدم عمليات واضحة شفافة وموثوقة علميا في تبادل واستخدام البيانات والمعلومات والتكنولوجيات من جميع المصادر ذات الصلة، بما في ذلك المنشورات التي لم تخضع لاستعراض الأقران، وفقا لما تقتضيه الظروف؛

(د) أن يعترف بمساهمة معارف الشعوب الأصلية والمعارف المحلية في الحفاظ على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامها بشكل مستدام، وأن يحترم ذلك؛

(هـ) أن يقدم معلومات تتعلق بالسياسات، لا مشورة تحدد السياسات، مراعياً في ذلك ولاية كل اتفاق من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛

(و) أن يدمج بناء القدرات في جميع جوانب عمله ذات الصلة وفقا للأولويات التي تحددها الجلسة العامة؛

(ز) أن يعترف بالتنوع البيولوجي الفريد وبما يتصل به من معارف علمية داخل الأقاليم وفيما بينها، وأن يعترف أيضا بضرورة مشاركة البلدان النامية مشاركة كاملة وفعالة، وبالحاجة إلى التمثيل الإقليمي المتوازن والمشاركة في هيكله وأعماله؛

(ح) أن يتبع نهجا متعدد الاختصاصات ومشتركا بين الاختصاصات يجمع بين جميع الفروع ذات الصلة، بما فيها العلوم الاجتماعية والطبيعية؛

(ط) أن يعترف بالحاجة إلى المساواة بين الجنسين في جميع جوانب عمله ذات الصلة؛

(ي) أن يتناول في عمله التنوع البيولوجي في البر والبحر وفي المياه الداخلية، وخدمات النظم الإيكولوجية وكيفية تفاعلها؛

(ك) أن يضمن الاستخدام الكامل لعمليات التقييم والمعارف الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء؛

٨ - يخلصون كذلك إلى ضرورة إجراء استعراض وتقييم كفاءة المنبر وفعاليته على النحو الذي تقرره الجلسة العامة، مع إدخال التعديلات اللازمة حسب الضرورة؛

٩ - يوصون بأن تُدعى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين إلى النظر في النتائج الواردة في هذه الوثيقة الختامية واتخاذ الإجراءات المناسبة لإنشاء المنبر؛

١٠ - يوصون أيضا بأن يدعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى مواصلة تيسير أي عملية تلي هذا الاجتماع وترمي إلى تكوين المنبر لتنفيذ المنبر بانتظار إنشاء أمانة له.

المرفق الثالث

مشروع قرار

المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك أهمية التنوع البيولوجي في البر والبحر وعلى السواحل وفي المياه الداخلية وخدمات النظم الإيكولوجية التي تسجل تناقصا جسيما في الوقت الحالي، على الرغم مما لها من أهمية حاسمة في تحقيق التنمية المستدامة والرفاه البشري في الحاضر والمستقبل، خاصة فيما يتعلق بالقضاء على الفقر،

وإذ تدرك أيضا أنه لا بد من تعزيز الرابطة بين السياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على جميع المستويات، من أجل تحقيق الرفاه البشري والتنمية المستدامة،

وإذ تدرك كذلك أهمية السهر على أن تتسم العلوم المتاحة بأعلى قدر من الجودة والاستقلال وعلى تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، وبناء القدرات بقصد تعميم الوعي بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،

وإذ تشير إلى المقرر SS.XI/4 المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي طلب فيه مجلس الإدارة من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يدعو إلى عقد اجتماع حكومي دولي متخصص ثالث وأخير لأصحاب المصلحة المتعددين في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وذلك للتفاوض والتوصل إلى اتفاق بشأن ما إذا كان يتعين إنشاء منبر حكومي دولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وأن يحيل، باسم مجلس الإدارة، نتائج الاجتماع الثالث الأخير والوثائق الضرورية الصادرة عنه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين للنظر فيها خلال الجزء الرفيع المستوى المتعلق بالتنوع البيولوجي الذي سيعقد أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وما سيليه،

وإذ تحيط علما وترحب بنتائج الاجتماع الحكومي الدولي المخصص الثالث لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن إنشاء منبر حكومي دولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، الذي عُقد في بوسان، جمهورية كوريا، في الفترة من ٧ إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٠، ولا سيما التوصيات المقدمة من ممثلي

الحكومات والمعنونة ''الوثيقة الختامية لاجتماع بوسان'' الواردة في مرفق تقرير ذاك الاجتماع،

١ - **تقرر** إنشاء منبر حكومي دولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، بوصفه هيئة حكومية دولية مستقلة تتولى تعزيز الرابطة بين السياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بهدف الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، وكفالة الرفاه البشري والتنمية المستدامة في الأجل الطويل على النحو التالي:

(أ) ينبغي لمنهاج العمل أن يركز على احتياجات الحكومات وأن يستند إلى الأولويات التي تحددها الجلسة العامة، في معرض استجابته للطلبات الواردة من الحكومات، بما في ذلك الطلبات المحالة إليه عن طريق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وعلى النحو الذي تحدده مجالس إدارتها. وينبغي للجلسة العامة أن تشجع هيئات الأمم المتحدة العاملة في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على تقديم مساهماتها واقتراحاتها وعلى المشاركة على النحو الذي تحدده مجالس الإدارة فيها. وينبغي أيضا للجلسة العامة أن تشجع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل المنظمات الحكومية الدولية الأخرى، والمنظمات العلمية الدولية والإقليمية، والصناديق الاستئمانية للبيئة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص على تقديم مساهماتهم واقتراحاتهم، وأن تأخذ بها وفقا للمقتضى. ولتيسير ذلك، ولضمان التركيز والكفاءة في برنامج عمل المنبر، ينبغي للجلسة العامة أن تنشئ عملية لتلقي الطلبات وتحديد أولوياتها؛

(ب) ينبغي للمنبر الجديد أن يحدد المعلومات العلمية الرئيسية الضرورية لصانعي السياسات في المستويات الملائمة وأن ينظمها وفقا لأولويتها، وأن يحفز الجهود في سبيل توليد معارف جديدة عن طريق التحاور مع المنظمات العلمية الرئيسية، وصانعي السياسات، والمنظمات الممولة، لكن لا ينبغي له الاضطلاع مباشرة بأبحاث جديدة؛

(ج) ينبغي للمنبر الجديد أن يقوم بعمليات تقييم منتظمة ومحددة الموعد للمعارف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وصلات الترابط فيما بينها، وينبغي أن تشمل عمليات تقييم شاملة عالمية وإقليمية، ودون إقليمية عند الحاجة، ومسائل مواضيعية على المستويات الملائمة ومواضيع جديدة تحددها الجلسة العامة وتبت فيها. ولا بد لعمليات التقييم هذه من أن تكون موثوقة علميا ومستقلة وأن تخضع لاستعراض الأقران، وأن تحدد مواطن الشك. وينبغي أن يجري تبادل البيانات ذات الصلة ودمجها وفقا لعملية واضحة وشفافة. كما ينبغي للمنبر الجديد أن يحتفظ بسجل لعمليات التقييم ذات الصلة، وأن يحدد

الحاجة إلى عمليات التقييم الإقليمية ودون الإقليمية، وأن يساعد في حشد الدعم لعمليات التقييم الوطنية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء؛

(د) ينبغي للمنبر الجديد أن يدعم صياغة السياسات وتنفيذها عن طريق تحديد وسائل ومنهجيات تتصل بالسياسات، مثل الوسائل والمنهجيات الناجمة عن عمليات التقييم، وذلك لتمكين صانعي القرار من الوصول إلى هذه الوسائل والمنهجيات، والتشجيع على المضي في تطويرها والحفز عليه حيثما يلزم ذلك؛

(هـ) ينبغي للمنبر الجديد أن يحدد أولوية الاحتياجات الأساسية لبناء القدرات اللازمة لتحسين الرابطة بين السياسات والعلوم على المستويات الملائمة، وأن يقدم الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم ويدعو إلى تقديمها بهدف تغطية الاحتياجات ذات الأولوية العليا المتصلة بأنشطته مباشرة، وفقا لما تقرره الجلسة العامة، وأن يحشد التمويل من أجل أنشطة بناء القدرات هذه بتوفيره ملتقى تُتاح فيه مصادر التمويل التقليدية والمحتملة؛

(و) ينبغي إنشاء المنبر الجديد بوصفه هيئة حكومية دولية مستقلة تديرها واحدة أو أكثر من منظمات الأمم المتحدة أو وكالاتها أو صناديقها أو برامجها القائمة؛

(ز) ينبغي أن تكون المشاركة في الجلسة العامة، وهي الهيئة الصانعة للقرار في المنبر، مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية. وينبغي للمنظمات الحكومية الدولية ولأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين المشاركة في الجلسة العامة بصفة مراقبين، وفقا للنظام الداخلي الذي وضعته الجلسة العامة. كما ينبغي للجلسة العامة، من خلال نظامها الداخلي، أن تتخذ قراراتها عموما بتوافق الآراء بين ممثلي الحكومات؛

(ح) ينبغي للحكومات الأعضاء في الجلسة العامة أن ترشح وتختار رئيسا وأربعة نواب للرئيس، مع المراعاة الواجبة لمبدأ التوازن الجغرافي بين مناطق الأمم المتحدة الخمس. أما المعايير وعملية الترشيح وطول مدة الخدمة، فهي أمور تقررها الجلسة العامة؛

(ط) ينبغي إنشاء صندوق استئماني أساسي تحدد الجلسة العامة سماته، وذلك لتلقي التبرعات من الحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، ومرفق البيئة العالمي، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين، كالقطاع الخاص والمؤسسات الخاصة؛

٢ - **تقرر أيضا** أنه لدى اضطلاع المنبر الحكومي الدولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ينبغي له القيام بما يلي:

(أ) أن يتعاون مع المبادرات القائمة المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، بما فيها الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وهيئات الأمم المتحدة وشبكات العلماء وأرباب المعرفة، لسد الثغرات والبناء على أعمالها، وأن يتجنب الازدواجية في الوقت نفسه؛

(ب) أن يكون مستقلا من الناحية العلمية وأن يضمن مصداقيته وجدواه وشرعيته من خلال إخضاع عمله لاستعراض الأقران وتوخي الشفافية في عمليات اتخاذ قراراته؛

(ج) أن يستخدم عمليات واضحة شفافة وموثوقة علميا في تبادل واستخدام البيانات والمعلومات والتكنولوجيات من جميع المصادر ذات الصلة، بما في ذلك المنشورات التي لم تخضع لاستعراض الأقران، وفقا لما تقتضيه الظروف؛

(د) أن يعترف بمساهمة معارف الشعوب الأصلية والمعارف المحلية في الحفاظ على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامها بشكل مستدام، وأن يحترم ذلك؛

(هـ) أن يقدم معلومات تتعلق بالسياسات، لا مشورة تحدد السياسات، مراعياً في ذلك ولاية كل اتفاق من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛

(و) أن يدمج بناء القدرات في جميع جوانب عمله ذات الصلة وفقا للأولويات التي تحددها الجلسة العامة؛

(ز) أن يعترف بالتنوع البيولوجي الفريد وبما يتصل به من معارف علمية داخل الأقاليم وفيما بينها، وأن يعترف أيضا بضرورة مشاركة البلدان النامية مشاركة كاملة وفعالة وبالحاجة إلى التمثيل الإقليمي المتوازن والمشاركة في هيكله وأعماله؛

(ح) أن يتبع نهجا متعدد الاختصاصات ومشتركا بين الاختصاصات يجمع بين جميع الفروع ذات الصلة، بما فيها العلوم الاجتماعية والطبيعية؛

(ط) أن يعترف بالحاجة إلى المساواة بين الجنسين في جميع جوانب عمله ذات الصلة؛

(ي) أن يتناول في عمله التنوع البيولوجي في البر والبحر وفي المياه الداخلية، وخدمات النظم الإيكولوجية وكيفية تفاعلها؛

(ك) أن يضمن الاستخدام الكامل لعمليات التقييم والمعارف الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء؛

٣ - **تطلب** من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، أن يضع الترتيبات المؤسسية الملائمة لإنشاء المنبر الحكومي الدولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وأن يوفر له الدعم، على أن ينظر مجلس إدارة كل من هذه المنظمات بمزيد من التمعن في الدور الذي تضطلع به؛

٤ - **تشير** إلى أنه ينبغي القيام باستعراض وتقييم مستقلين ودوريين لكفاءة وفعالية المنبر الحكومي الدولي للسياسات والعلوم في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، على النحو الذي تقرره الجلسة العامة، مع إدخال التعديلات اللازمة حسب الحاجة؛

٥ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين إلى توفير الدعم للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية فيما يقوم به من وظائف، والمشاركة في أعماله بصورة فاعلة.